

## صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

3363 - أخبرنا زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي بالبصرة حدثنا عبد الواحد بن غياث حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح .  
عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : ( خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وليبدأ أحدكم بمن يعول ) Y تقول امرأته : أنفق علي وتقول أم ولده : إلى من تكلني ويقول له عبده : أطعمني واستعملني .  
قال أبو حاتم : قوله A : ( اليد العليا خير من اليد السفلى ) عندي أن اليد المتصدقة أفضل من اليد السائلة لا الآخذة دون السؤال إذ محال أن تكون اليد التي أبيع لها استعمال فعل بإستعماله أحسن من آخر فرض عليه إيتان شيء .  
فأتى به أو تقرب إلى بارئه متنفلا فيه وربما كان المعطي في إيتانه ذلك أقل تحصيلا في الأسباب من الذي أتى بما أبيع له وربما كان هذا الآخذ بما أبيع له أفضل وأورع من الذي يعطي فلما استحال هذا على الإطلاق دون التحصيل بالترتيب صح أن معناه أن المتصدق أفضل من الذي يسألها K إسناده حسن